تمنح للكويتيين في القطاعين الحكومي والخاص وأصحاب المعاشات التقاعدية

وليد الطبطبائي: 50 ديناراً شهرياً بدل علاوة وقود للمواطنين لمواجهة ارتفاع أسعار البنزين

د. وليد الطبطبائي

تقدم النائب د.وليد الطبطبائي باقتراح بقانون لمنح بدل علاوة وقود للكويتيين لمواجهة ارتفاع أسعار البنزين ونصت مواد الاقتراح على ما يلي:

المادة الأولى: منح زيادة بصورة علاوة وقود للكويتيين العاملين في القطاع الحكومي والقطاع الخاص وأصحاب المعاشات التقاعدية ومستحقي المساعدات العامة بواقع 50 دينارا شهريا.

المادة الثانيـــة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ أحكام القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية على أنه دعما للمواطنين وتخفيفا للضغط الذي يقع على معاشـــاتهم بسبب ارتفاع أسعار البنزين، وحتى لا يحدث هذا الارتفاع ثقلا عليهم تم إعداد هذا القانون.

ونصـــت مادته الأولى على منح زيـــادة بصورة علاوة وقود للكويتيين العاملين في القطاعين الحكومي والخاص وأصحاب المعاشات التقاعدية ومستحقي المساعدات العامة بواقع 50 دينارا شهريا.

فهاد: نرفض تقليص بدل الموقع لموظفي وزارة الكهرباء

أعـرب النائـب عبـدالله فهـاد عن رفضه قرار وزارة الكهرباء تقليص بدل الموقع ووضـع اشـتراطات خاصة بعدد أيام الحضور في الموقع للحصول على البدل.

وطالب فهاد في تصريح صحافـي وزيـر الكهربـاء باتخـاذ قرار سـريع لوقف العبث في مكتسبات الموظفين من المهندسـين ومسـاعدي المهندسين والموظفين الفنيين فـي الوزارة، معتبرا أن تلك القرارات دليل على أن التنمية البشـرية آخـر اهتمامـات الحكومة.

وشدد رفضه التعدي على مكتسبات الموظفين الكويتيين، مبينا أن من شأن تلك القرارات تحويل الوظائف الفنية إلى مهن طاردة للعمالة الوطنية لاسـيما أن البلد يعاني من نقص في تلك المهن من العمالة الوطنية.

عبدالله فهاد

الصالح للحربي: ما الشرائح التي تدرس «الصحة» شمولها ضمن التأمين الصحي للمتقاعدين «عافية»؟

خليل الصالح

وجه النائب خليل الصالح سـؤالا إلـى وزيـر الصحة د.جمـال الحربـي قـال في مقدمته إنه منذ أشهر أعلنت وزارة الصحـة عن دراسـة تجريها لضـم فئات جديدة للاستفادة من مشروع التأمين الصحي للمتقاعدين «عافية»، كشريحة ربات البيوت وذوي الاحتياجات الخاصة، وتأكيدا على أهمية المشروع وتوسيع نطاقـه في ظـل المقترحات النيابيـة المقدمة بضم هذه الشـرائح إلـى «عافيـة»، وانطلاقا من الحرص الدائم على أهمية تطويـر البيئة الصحية في البلاد.

وطالب بإفادته وتزويده بالتالي:

ـ منح مشروع القانون الوزارة حق إضافة أي شرائح للاسـتفادة من «عافية» من خـلال اللائحـة التنفيذيـة للقانـون، فمـا التعديـلات التي تنوي الوزارة إجراءها على اللائحة؟ ومتى سيتم إنجازها؟ وهل هناك مسودة أولية بتلك التعديلات؟ مع تزويدي بها إن وجدت.

ما الشرائح أو الفئات التي تدرس الوزارة انضمامها إلى مشروع عافية خلال؟

ـ هل هناك موعد محدد لانتهاء الدراسـة المذكورة؟ ومـا النتائج الأوليـة التي انتهت إليها؟ وهل ضم هذه الفئات بحاجـة إلى كل هذا الوقت لاتخـاذ القرار؟ وما أسـباب تأخير الاعلان عن نتائج الدراسة؟

ـ هـل هنـاك معوقـات إداريـة أو قانونيـة لـدى الوزارة أدت إلى عدم انضمام هذه الشرائح لمشروع عافية؟ وما هي إن وجدت؟

ـ ما الشـروط المطلوبة لضم الشرائح لمشروع عافية استنادا إلى قرارات أو لوائح الوزارة؟ وما سـبب تأخير انضمام هذه الشرائح حتى الآن؟ وهـل تنـوي الوزارة تقديم تعديل تشريعي على القانون؟

ـ ما الأسـس والمعايير التي يتم من خلالها إقرار ضم شـرائح جديدة في مشروع عافية؟ وهل للوزارة خطة لتوسيع نطاق الاستفادة من المشروع؟ يرجى تزويدي بها إن وجدت؟

الدلال يقترح تطبيق قواعد ومفاهيم الحوكمة في المؤسسات الحكومية وفقاً للمعايير الدولية

محمد الدلال

قدم النائـب محمد الدلال اقتراحا بقانون بشأن اعتماد قواعد الحوكمة في المؤسسات الحكومية جاء فيه:

المادة الاولى: تعريفات:

ـ قواعـد الحوكمـة: نظـام يتم بموجبه إخضاع نشـاط المؤسسـات الحكوميـة إلـى مجموعة من القوانين والنظم والقـرارات التـي تهـدف إلى تحقيـق الجـودة والكفـاءة والفاعلية فـي الأداء وتعزيز الشفافية وتفعيل أدوات الرقابة والمسـاءلة وسـيادة القانون عن طريق اختيار الأسـاليب المناسـبة والفعالـة لتحقيق خطـط وأهـداف المؤسسـة وضبط العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء.

ـ الديوان: ديوان المحاسبة.

ـ الأمانـة: الأمانـة العامـة للمجلس الأعلى للتخطيط.

ـ دليل الحوكمة: وثيقة رسمية تصدر بقرار من مجلس الوزراء يحدد فيهـا القواعد والآليات والإجراءات والنظم المطلوب العمل والالتزام بها في شـأن تطبيـق مفاهيـم وقواعـد الحوكمـة فـي المؤسسـات الحكومية.

المادة الثانية: يعتمد مجلس الـوزراء دليلا ملزما لتطبيق قواعد ومفاهيم الحوكمة في المؤسسـات الحكوميـة وفقا للمعايير الدولية للحوكمة بناء علـى مقتـرح مقدم من ديوان المحاسبة والأمانه العامة للمجلس الأعلى للتخطيط على أن يصدر الدليل خلال سـتة أشهر من تاريخ نشر القانون في الجريدة الرسمية.

المادة الثالثة: تقوم الأمانة العامـة للمجلـس الأعلـى للتخطيط بمتابعة والرقابة علـى المؤسسـات الحكومية فـي تطبيـق وتفعيـل دليل الحوكمة واقتراح تطويره، كما تقوم الأمانة بمتابعة إنشـاء وحدات نظامية في كل مؤسسة حكومية تتولى مهام تطبيق دليل الحوكمة في المؤسسـة الحكومية.

المادة الرابعة: تقوم الأمانة العامـة للمجلـس الأعلـى للتخطيط بتقديم تقرير دوري كل ستة أشهر لكل من مجلس الأمة ومجلس الوزراء بشأن تفعيل ومـدى إنجاز تطبيق دليـل الحوكمـة فـي جميع المؤسسـات الحكومية ويتم نشر التقرير في وسائل الإعلام المختلفة.

المـادة الخامسـة: يقـوم مجلس الوزراء بإنشاء لجنة تنسـيقية برئاسة ممثل عن ديـوان المحاسـبة وتضم في عضويتها ممثلـين عن جهاز المراقبين الماليين وجهاز متابعة الأداء الحكومي والأمانة العامة للمجلس الأعلـى للتخطيط وديـوان الخدمـة المدنيـة تتولى مهام التنسيق بين تلك الاجهزة لضمان تطبيق أمثل لدليل الحوكمة في المؤسسات الحكومية وفك التشابك القائم بينها مع مراعاة الاختصاصات والصلاحيات الواردة في قانون إنشاء كل جهاز، وتقوم اللجنة التنسـيقية بتقـديم دوري سـنوي لكل من مجلس الأمة ومجلس الوزراء في هذا الشأن.

المـادة السادسـة: تتولى الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيـط مهـام التوعيـة والتأهيـل والتدريـب اللازم لتطبيـق دليـل الحوكمة في المؤسسات الحكومية بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة على أن يكون جزء من أعمال التوعيـة والتأهيـل موجـه للجمهور العـام المتعامل مع المؤسسات الحكومية.

المـادة السـابعة: للأمانة العامـة للمجلـس الأعلـى للتخطيـط صلاحيـة إصدار اللوائـح والقـرارات المنظمة لتفعيـل دليـل الحوكمة في المؤسسات الحكومية.

المادة الثامنة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الإيضاحية كما يلي: تعد مفاهيم الحوكمة المتعارف عليها عالميا من أهم الخطوات اللازمـة للإصلاح المؤسسـي والحكـم الصالح والرشيد، وقد تعددت المفاهيم التـي يقـف عليهـا مفهـوم الحوكمـة إلا أن أبـرز تلـك المفاهيم تلك المتعلقة بالمساءلة والشفافية والكفاءة والفاعلية وحكم القانون ومواجهة الفساد ولذلك سـعى العديد من دول العالـم السـاعية إلى تطوير مؤسساتها ونظمها نحو الحكم الصالح والرشـيد إلى تبني مفاهيم الحوكمـة في نظمها القانونية وأدوار مؤسساتها العامة والخاصة.

تبنـت الكويـت مفاهيـم الحوكمة في عدد من قطاعات الدولـة مـن خلال الأنشـطة الـواردة فـي قانـون هيئـة أسواق المال وقانون الشركات، كما أوردت الخطط التنموية للدولة تبني الحكومة للحوكمة المؤسساتية، ومن هذا المنطلق يأتـي القانـون الماثل ليضع خطوة عملية لتعميم مفاهيم الحوكمة على جميع مؤسسات الدولـة في القطاع العام عبر آلية الدليل الرسـمي المعتمد من مجلس الوزراء بناء على اقتراح مشترك معد من كل من ديوان المحاسبة والأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط وفقا لما أوردته المادة 2 من القانون.

أوكل القانون للأمانة العامة لمجلس التخطيط وفقا للمادة 3 مـن القانـون مهمة متابعة إنجاز وتفعيل دليل الحوكمة باعتبـار أن الأمانـة العامـة للمجلس الأعلـى للتخطيط تتولى متابعة تنفيذ الخطط التنموية ومن أبرز صور حسن التنفيـذ تطبيق المؤسسـات الحكومية لمفاهيم الحوكمة.

طالب «الأعلى للتخطيط» بتقديم تقرير دوري كل 6 أشهر لمجلسي الأمة والوزراء بشأن تفعيل ومدى إنجاز تطبيق دليل الحوكمة

عبدالله: تخصيص ميزانية تمنح خريجي «التطبيقي» بعثات دراسية

قدّم النائب د.خليل عبدالله اقتراحا برغبة جاء في مقدمته: لما للتعليم من دور في تنشئة الفـرد والمجتمـع وتطويرهما ونموهمـا علـى حـد سـواء، ولشغر بعض الوظائف والمهن التقنيـة والتدريبية في البلاد والحاجة الماسة لسدها، ولإعطاء الطلبة الخريجين بالهيئة العامة للتعليم التطبيقـي والتدريب الفائقـين والمتميزيـن فرصـا للاستمرار في التعليم وحثهم على رفع مسـتواهم الأكاديمي وكسبهم المهارات العلمية التي تؤهلهـم للمشـاركة في عجلة النمو الاقتصـادي والتعليمي وتشجيعهم على الارتقاء بالعلم ليشاركوا في بناء الوطن، خاصة ان التعليم المهني والتقني بات شيئا ملحا وعاملا اساسيا لا يقل اهمية عن باقي العلوم الاكاديمية، وللوصول الى هذه الغاية، فإن منح الفائقين من خريجي الدبلوم بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريـب لبعثـات دراسـية خارجيـة وداخلية لاسـتكمال تعليمهم سـوف يكون له الاثر البالـغ والنافع لأبنائنا الطلبة من خريجي الدبلوم وفي نفس الوقت لتشجيعهم وحثهم على التفوق وبذل الجهد الدراسـي في مجالات التعليم التطبيقي والتدريب، وبالتالي يكون لهم النصيب الاوفـر في الحصول علـى بعثـات دراسـية مماثلة لنظرائهم من خريجي الثانوية العامة وخريجي الجامعات الذين يحصلون على بعثات لاستكمال دراساتهم الاكاديمية، علاوة على ان ذلك يسهم في تشجيع خريجي الدبلـوم بالتعليـم التطبيقي والتدريب لاتخاذ المسك السليم في إيجاد جامعات معترف بها في مجالات تخصصاتهم التعليمية والتدريبية.

ونـص الاقتـراح علـى: تخصيص ميزانية سنوية لمنح خريجي الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب الحاصلين على شـهادة دبلـوم في جميع التخصصات بعثات دراسـية على النحو الآتي:

تكـون الأولويـة للفائقـين والمتميزيـن، وفي حـال زيادة العـدد عن المقـرر للبعثات مع تساوي خريجي الدبلوم تعطى الأولوية للتخصصات العلمية عن الادبية.

وألا يزيد سـن المبتعث من خريجي دبلوم التعليم التطبيقي والتدريـب الموافـق للشـروط المطلوبة عن 40 سنة ميلادية.

وتكون الأولوية في البعثات الداخلية لخريجي الدبلوم من ذوي الاحتياجات الخاصة.

وتكون البعثة الدراسية في نفس التخصص الدراسـي او تخصص مشابه حسب حاجة الكلية او المعهد.

وألا يكون من تنطبق عليه الشروط قد سبق ابتعاثه وانتهت بعثته بالإلغاء.

وألا يكـون قـد صـدر قرار بتعيينـه بإحـدى الجهـات الحكومية.

وتلتزم الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بنشر اسماء المبتعثين خلال اسبوع من صدور قرار اختيار المبتعثين دراسـيا بعدد 5 صحف محلية على الاقل.

وفي حال اجتيـاز المبتعث للدرجـة الاكاديميـة وتخرجه بتقديـر امتيـاز خـلال المـدة القانونيـة والدراسـية، تمنح لـه الموافقـة لاسـتكمال درجة الماجسـتير او ما في حكمها اذا رغب في ذلك وتعطى له الأولوية في التعيين في حال عدم الرغبة في استكمال دراسة الماجستير سـواء في القسم العلمي او في الكليات المناظرة وحسب الحاجة.

د. خليل ابل

العازمي يقترح بناء مدن سكنية متكاملة الخدمات لمنتسبي المؤسسات العسكرية

قدم النائب حمدان العازمي باقتراح بقانون بشـأن إنشاء صندوق الإسـكان العسـكري يتم من خلاله تخطيط وتجهيز وتنفيذ مدن سـكنية حضرية متكاملـة الخدمـات لمنتسـبي المؤسسـات العسـكرية. وجاء الاقتراح كالتالي:

مادة أولى: ينشـأ صندوق باسـم «صنـدوق الإسـكان العسـكري» يتـم مـن خلالـه تخطيـط وتجهيـز وتنفيـذ مدن سـكنية حضرية متكاملة الخدمـات تتضمـن مشـاريع تعليمية ومستوصفات وأسواقا عامة وحدائق للأطفال ومساجد فـي جميع محافظـات الكويت لمنتسبي المؤسسة العسكرية وأسرهم.

مادة ثانية: يكون للصندوق مجلس إدارة له السلطة العليا والإشراف على شؤون الصندوق، ويكون تابعـا لرئيس مجلس الوزراء مباشرة وتضم عضوية المجلس وزيري الداخلية والدفاع وممثـل عن الحـرس الوطني، وممثلين عن المؤسسـة العامة للرعايـة السـكنية ووزارات الأشغال العامة والكهرباء والماء وشؤون البلدية.

يجتمـع مجلـس إدارة الصندوق بشكل دوري شهريا مرة على الأقل برئاسـة رئيس مجلس الوزراء أو من ينوب عنه لمتابعة مـا تم إنجازه وتحديد المتطلبات ورسـم السياسـات المستقبلية.

مـادة ثالثـة: تخصـص للصنـدوق ميزانية مسـتقلة يسـتطيع مـن خلالهـا القيام بواجباته المنوطة به وفقا لنظامه الداخلي الذي يصدر بقرار من مجلس الوزراء.

مادة رابعة: تقوم المؤسسات العسكرية بتنفيذ هذا القانون فور بإقراره الاستعانة بمؤسسات القطاعين العام والخاص وبمن تراه مناسبا للقيام بهذا العمل.

مادة خامسة: تقوم المؤسسات العسـكرية وحدهـا بتوفيـر الأراضي الخاصة بهذا المشروع.

مادة سادسة: تقوم المؤسسات العسكرية بوضع مخطط كامل محدد بمدد زمنية لإنشاء المدن السكنية الخاصة بمنتسبيها، وتلتـزم مـن خلاله بتسـليم الوحدات السكنية في المواعيد المقررة وغيـر القابلة للتعديل تحت رقابة مجلس الأمة.

تقوم المؤسسات العسكرية بإيفاد ممثلين عنهـا الى الدول التي قامت بمثل هذه المشاريع الإسكانية وخاصة تلك التي لها تجارب متميزة في مجال الإسكان لتبادل الخبرات والتعرف على أحدث الوسائل والتدابير المتبعة في هذا الشأن.

وجاء في المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بإنشاء صندوق الإسكان العسـكري ما يلي: لما كانـت القضية الإسـكانية هي القضيـة الأولـى فـي ترتيـب اهتمامـات المواطـن الكويتي، وحيث إن منتسبي المؤسسات العسـكرية هم حراس الوطن وحماة نهضته والساهرون على أمنه واستقراره، ولما كانت تلك المؤسسـات تمتلك جزءا كبيرا من أراضي الدولة القابلة لتنفيذ مشـروعات للرعاية السكنية عليهـا، وأنها تسـتطيع تنفيذ المشـروعات الكبرى بما لديها مـن قوى بشـرية قـادرة على التخطيط والتنفيذ في مواعيد محددة تحكمها قوانين الضبط والربط العسكري المعمول بها في هذه المؤسسات كما هو الشأن في العديد من الدول الشـقيقة والصديقة، لذا كان هذا الاقتراح الـذي نطمح من خلاله الى حل مجموعة من المشكلات أبرزها:

ـ المسـاهمة فـي حـل القضية الإسكانية برفع العبء عن الدولة في تنفيـذ الآلاف من الوحدات السكنية لمنتسـبي المؤسسات العسكرية الثلاث.

ـ تشـجيع أبناء الكويت على الانضمام الى السلك العسكري.

ـ تحرير الأراضـي الخاضعة للمؤسسات العسكرية والمطلوبة بشكل ضروري في توفير الرعاية السكنية.

ـ الإسـراع فـي بنـاء وحدات تشرف عليها مؤسسات بحجم الجيـش والشـرطة والحرس الوطني ما سيشكل نقلة نوعية في معالجة القضية الإسكانية بشكل سريع ومناسب.

ـ وتقضـي المـادة الأولـى من الاقتـراح بإنشـاء صنـدوق وطني يسمى «صندوق الإسكان العسـكري» يخول له تخطيط وتجهيز وتنفيذ مدن سـكنية حضريـة متكاملـة الخدمـات تتضمـن مشـاريع تعليميـة ومستوصفات وأسـواقا عامة وحدائق للأطفال ومساجد في جميع محافظات الكويت لمنتسبي المؤسسة العسكرية وأسرهم.

كمـا توضح المـادة الثانية كيفية تشكيل الصندوق واختيار أعضاء مجلس إدارته وتبعيته المباشرة لرئيس مجلس الوزراء لما للموضوع من أهمية.

وتؤكد المادة الثالثة ضرورة وضع ميزانية مستقلة للصندوق يستطيع من خلالها القيام بتنفيذ المشاريع بشكل مستقل وسريع، وذلك وفق نظامه الداخلي الذي يصدر بقرار من مجلس الوزراء.

وتنـص المـادة الرابعـة على إمكانية قيام المؤسسـات العسكرية بالاستعانة بمؤسسات القطاعين العام والخاص وبمن تراه مناسبا للقيام بهذا العمل.

وتشـدد المـادة الخامسـة على ضرورة التزام المؤسسات العسـكرية وحدهـا بتوفيـر الأراضي الخاصة بهذا المشروع.

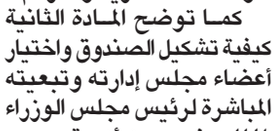
حمدان العازمي

المطيري يسأل وزير النفط عن لجنة التحقيق في ملاحظات ديوان المحاسبة

ماجد المطيري

القطاع النفطي يشكل أهمية قصوى للبلاد وشريان البلد الرئيسي

قدّم النائب ماجد المطيري سـؤالا برلمانيـا الـى وزير النفـط ووزيـر الكهربـاء والماء عصـام المرزوق جاء فيه: قام وزير النفط الاسبق د.علي العمير بتشكيل لجنة تحقيـق في القرار الوزاري رقم 2015/12 والمؤرخ في 6 أغسطس 2015 وذلك بصفتهم الشخصية وليست اي صفة اخرى برئاسة السيد عبدالله المديرس وعضوين آخرين منهـم مـن تم تقاعـده قبل تشكيل اللجنة وهذا ان دل فإنمـا يدل علـى ان اللجنة تم اختيـار اعضائها بصفة شخصية دون الالتفاف لأي صفة اخرى وبسبب انهم من الثقات والخبرات المتمرسة ومـن المطلعين علـى كل ما يجري في القطاع النفطي، ومهمة اللجنة التحقيق في المخالفـات الجسـيمة التي وردت فـي تقريـر ديـوان المحاسـبة للسـنة الماليـة 2014/2013 بعـد اسـتمرار تلك المخالفات لعدة سنوات في تقارير ديوان المحاسبة المتتالية وكذلك اشـار اليها جهاز متابعة الأداء الحكومي بكتابه الصادر في 2015/7/22، وبعد سلسلة اجتماعات لهذه اللجنة المهمة بأكثر من 30 اجتماعـا وبحضور جميع اعضائها تمت استقالة وزير النفط الاسبق د.علي العمير، وعندمـا تقلد انس الصالح وزارة النفط خلفا لسـابقه كان اول قـرار اتخـذه هـو إيقاف اجتماعات تلك اللجنة فورا في تصرف غريب جدا اثار الشكوك وأضاع الجهود المبذولة وإهدار الوقت والمال وضياع حق الدولة والحقائق التي وردت في تلك اللجنة وطلـب من رئيـس اللجنة تسليمه شخصيا كل محاضر اجتماعاتهـا ومخاطبتهـا وقام مباشرة وبذات اليوم بعدها بإحالـة ما ورد إليه من مخاطبات ومسـتندات الى قيادات مؤسسة البترول دون الاطلاع على توصياتها، والتي كانت تشـكل شبهة جرائم مال عام وفساد مالي وإداري وسـوء اسـتغلال سلطات مالية وإدارية وقد نمـى الى علمي ان من تمت ادانتـه من قبل تلك اللجنة لا يـزال يعمل فـي القطاع بمنصـب قيـادي أو انتقل بنفـس مسـتواه الوظيفي لموقع قيادي آخر.

ولمـا يشـكله القطـاع النفطي مـن اهمية قصوى للبـلاد وشـريان البلـد الرئيسي،

يرجى تزويدي بالآتي:

نسخة من قرار تشكيل اللجنـة؟ وما هـي مناصب اعضـاء تلك اللجنـة اثناء تاريـخ تشـكيلها فـي 6 اغسطس 2015؟ مع تزويدنا بما يثبت ذلك؟

ونسـخة من قرار إلغاء تشكيل اللجنة؟

ونسـخة مـن محاضـر جميع اجتماعات تلك اللجنة؟

ونسـخة من المخالفات والمستندات التي تم تشكيل اللجنـة بسـببها وتمـت مناقشتها والبحث بها؟

ونسـخة مـن توصيات اعضـاء اللجنـة والنتائج الأولية «المكتوبة» سواء تم رفعها للوزير د.علي العمير او كانت في عهدة اللجنة.

ونسـخة من مخاطبات تلـك اللجنة مع مؤسسـة البترول وشركاتها التابعة؟

وهـل قامـت مؤسسـة البتـرول او مجلس الإدارة بالتحقيق مع من ورد اسمه فـي المخالفـات او توقيـع عقوبـة عليـه او تحويلـه للنيابة العامة في حال كانت هناك شبهة اعتداء على مال عـام؟ ان كانت الاجابة نعم يرجى تزويدي بما يثبت؟ واذا كانت لا؟ ما هو السبب المانـع لمـا سـبق فـي ذات السؤال؟

وما هي الإجراءات التي سيتخذها وزير النفط حاليا حيال تلك اللجنة؟

ولماذا لم يتم تشكيل لجنة اخرى لذات الاسباب ومتابعة ما قامت بها اللجنة المذكورة؟